القرار القرار

يا أمة الجبار

حمد بن عبدالله بن إبراهيم الحميدي



دار الحلية

القرار... القرار
يا أمة الجبار

حمد بن عبدالله الحميدي

دار الحلية للنشر والتوزيع، ١٤٢٣هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
الحميدي ، حمد عبدالله ابراهيم
القرار القرار يا أمة الجبار - ط٢ - الرياض
٣٢ ص ، ١٢ × ١٧ سم
ردمك : ٤-٠٩-٨٨٣-٩٩٦٠
١- الوعظ والارشاد ٢- الحجاب والسفور أ- العنوان
ديوي ٢١٣ ٢٠٥٦/٢٣
رقم الإيداع : ٢٠٥٦ / ٢٣
ردمك : ٤-٠٩-٨٨٣-٩٩٦٠

الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ

دار الحلية للنشر والتوزيع
الرياض - السويدي - غرب النفق - تلفاكس: ٢٦٦٠٠٤٧

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن وأمر المرأة بالقرار حفاظاً عليها من الدرن، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له في خلقه وأمره وملكه وحكمه وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وأزواجه أمهات المؤمنين وبعد:

فإن الله تعالى العليم الحكيم أمر المرأة بأمر عظيم فيه حياتها وعفتها وكرامتها وصيانتها فقال تعالى: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ [الأحزاب: ٣٣].

قال ابن كثير رحمه الله: أي إلْزَمنَ بيوتكن فلا تخرجن لغير حاجة. ومن الحوائج الشرعية الصلاة في المسجد أ. هـ.

وذكر ابن عطية في تفسيره، قال: ذكر الثعلبي وغيره أن عائشة رضي الله عنها كانت إذا قرأت هذه الآية تبكي حتى تبل خمارها، وبكاء عائشة إنما كان بسبب سفرها أيام الجمل وحينها قال لها عمار بن ياسر: إن الله أمرك أن تقري في بيتك. وقيل لسودة رضي الله عنها: لم لا تحجين ولا تعتمرين، فقالت: قد حججت واعتمرت وأمرني الله تعالى أن أقر في بيتي. قال

الراوي: فوالله ما خرجت من باب حجرتها حتى خرجت جنازتها[١] أ.هـ. وعملها هذا أخذاً منها بظاهر الآية وبقول الرسول ﷺ فيما أخرجه أحمد في مسنده قال: حدثنا حجاج ويزيد بن هارون وإسحاق بن سليمان كلهم عن ابن أبي ذئب عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لنسائه عام حجة الوداع هذه ثم ظهور الحصر. قال: «فكن كلهن يحججن إلا زينب بنت جحش وسودة بنت زمعة وكانتا تقولان: والله لا تحركنا دابة بعد أن سمعنا ذلك من النبي ﷺ»[٢].

قوله: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ والتبرج هو إظهار الزينة والتصنع بها ومنه البروج لظهورها وانكشافها للعيون، وقال مجاهد وقتادة: التبرج هو التكسر والتغنج. وقال ابن أبي نجيح: هو التبختر وقيل هو إظهار الزينة وإبراز المحاسن للرجال.

---

(١) ابن عطية في تفسيره وانظر الطبقات لابن سعد ٨/ ٥٥ في ترجمة سودة بنت زمعة زوج الرسول ﷺ.

(٢) أحمد في المسند ج٦ ص٣٢٤ وجاء أيضاً عن أبي واقد الليثي عند أحمد وأبي داود رقم ١٧٢٢ وجاء عن ابن عمر عند ابن حبان رقم ٣٦٩٨ والطبراني في الأوسط رقم ٧٩٢٦ ومن حديث أم سلمة عند أبي يعلى رقم ٦٨٤٩ والطبراني في الكبير ج٢٣ ص٣١٣ وهذه الأسانيد يقوي بعضها بعضاً فهو حديث ثابت.

ولم يكن يعرف تبرج النساء وخروجهن من البيوت عند سلفنا الصالح؛ وإنما تسرب إلينا على هذه الصفة في هذا العصر للاختلاط بأهل الكفر ومن شابههم من أذنابهم وذلك بسبب فتح الباب لهن باسم التربية والتعليم والمصحات وغيرها. فإلى الله المشتكى؛ ولقد أمر الله نساء نبيه وهن في البيوت بعدم المخاطبة إلا من وراء حجاب قال تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

قال البغوي: أي من وراء ستر. فبعد آية الحجاب لم يكن لأحد أن ينظر إلى امرأة من نساء رسول الله ﷺ متنقبة كانت أو غير متنقبة ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن من الريب. أ.هـ.

بل حتى هذا السؤال والخطاب لا ينبغي أن يكون فيه خضوع قال تعالى: ﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴾ [الأحزاب: ٣٢].

قال ابن عباس أي لا ترخصن بالقول ولا تخضعن بالكلام كما نقل ذلك ابن جرير الطبري في تفسيره بإسناده إلى ابن عباس. ﴿ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ ﴾، قال ابن جرير: فيطمع الذي في قلبه ضعف فهو لضعف إيمانه في قلبه. إما شاك في الإسلام منافق فهو لذلك من أمره يستخف بحدود الله وإما متهاون بإتيان الفواحش. أهـ.

﴿وَقُلْنَ قَوْلاً مَّعْرُوفًا﴾، قال ابن زيد قولاً جميلاً حسناً معروفاً في الخير.

قال ابن كثير: ومعنى هذا أنها تخاطب الأجانب بكلام ليس فيه ترخيم أي لا تخاطب المرأة الأجانب كما تخاطب زوجها. أهـ.

إذاً هذا هو سبيل النجاة للمرأة وهو القرار في البيت وعدم مخالطة الرجال والتوقي من الحديث معهم إلا من وراء حجاب مع عدم الخضعان بالقول. وقد أخبر النبي ﷺ الشفيق بأمته الرحيم بها كما جاء ذلك في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «**ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته فالإمام الأعظم الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيته والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول عن رعيته والمرأة راعية على أهل بيت زوجها وولده وهي مسؤولة عنهم وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسؤول عنه ألا فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته**»[١].

وقد بوب عليه البخاري باب المرأة راعية في بيت زوجها ـ فهذا الحديث يبين أن المرأة لها مكان ترعاه وهو بيت زوجها فإذا خرجت من هذا الباب ضيعت ما استرعاها الله عليه والله سائلها عن ذلك فما جوابها. وأن صلاح المرأة ودينها وشرفها

---

(١) البخاري ٧١٣٨ مسلم ١٨٢٩.

في داخل بيتها قال تعالى: ﴿وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٤].

أخرج ابن خزيمة في كتاب التوحيد قال حدثنا محمد بن رافع حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبدالله قال: «**إذا لبست المرأة ثيابها ثم خرجت قيل أين تذهبين فتقول: أعود مريضاً أو أصلي على جنازة أو أصلي في مسجد فقيل وما تريدين بذلك فتقول وجه الله، والذي لا إله غيره ما التمست المرأة وجه الله بمثل أن تقرَّ في بيتها وتعبد ربها**»[1].

وجاء قريب من هذا اللفظ عند عبدالرزاق قال: حدثنا الثوري عن أبيه عن أبي عمرو الشيباني قال: جاء رجل فقال: كان يقال: صلاة المرأة في بيتها خير من صلاتها في دارها، فقال له أبو عمرو: ولم تطول سمعت رب هذه الدار يعني ابن مسعود يحلف فيبلغ في اليمين، ما مصلى لامرأة خير من بيتها إلا في حج أو عمرة إلا امرأة قد يئست من البعولة فهي في منقليها قيل ما منقليها قال أبو بكر: امرأة عجوز قد تقارب خطوها[2].

---

(١) ابن خزيمة كتاب التوحيد رقم ٢٧ إسناده لا بأس به وحكمه حكم المرفوع.

(٢) عبدالرزاق في مصنفه رقم ٥١١٧ وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٦١٤ و ٧٦١٩ والبيهقي ج٣ ص١٣١ وإسناده ثابت ويشهد للسابق.

والمرأة إذا خرجت تلاعب بها الشيطان واستشرفها بل يكون خروجها بصورة شيطان في إقبالها وإدبارها، أخرج مسلم في صحيحة عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ «**رأى امرأة فأتى امرأته زينب وهي تمعس منيئة لها**[١] **فقضى حاجته ثم خرج إلى أصحابه فقال إن المرأة تقبل في صورة شيطان وتدبر في صورة شيطان، فإذا أبصر أحدكم امرأة فليأت أهله فإن ذلك يرد ما في نفسه**»[٢].

قال القاضي عياض معناه الإشارة إلى الهوى والدعوى إلى الفتنة بحالها وما جعل الله في طباع الرجال من الميل إليها كما يدعو الشيطان بوسوسته وإغوائه لذلك وتزيينه. أهـ.

فإذا كانت تقبل بصورة الشيطان وتدبر بصورة شيطان فهي فتنة للناظر وهي في ذاك الزمان فكيف بهذا الزمان الذي خلعت فيه النساء جلباب الحياء واستهترت بالتبرج والسفور؛ فمن أقبح المنكرات وأقبح البلايا وأعظم الفتن وسبب سقوط الملك والدول وانتشار الفساد في الأرض كما هو الواقع أن تتبرج المرأة وتظهر زينتها للرجال الأجانب في الطرقات والأسواق وأماكن التجارة بل في المساجد وأعظم ذلك ما يحصل عند المسجد

---

(١) تمعس منيئة أصل المعس الدلك والدباغ والمنيئة الجلد أول ما يدبغ.

(٢) مسلم ١٤٠٣.

الحرام وفي الطواف بالبيت وغيره بل نراها في كل ساعة يزداد تبرجها وسفورها فتراها قد خلعت ثياب الحشمة والصيانة وألقت جلباب الحياء والعفاف فأفسدت قلبها وقلوب غيرها، قولوا بربكم ماذا بقي للستر والعفاف إذا خرجت إلى الأسواق اليوم وقد أخرجت ذراعيها وساقيها وكشفت عن وجهها وصدرها وأصبحت بادية النهود والأرداف حاسرة الرأس أو تكون كاسية كالعارية بلباس الزينة والتشبه بلباس الإفرنج كالبنطال ونحوه ورائحة الأطياب تفوح منها من بعد فلا دين يمنعها ولا حياء يردعها ولا ولي يحافظ عليها وعلى كرامتها فيوقفها عند حدها والله المستعان.

أخرج مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«صنفان من أهل النار لم أرهما وذكر منهما نساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا»** (١).

وأخرج البخاري في صحيحه عن أم سلمة قالت: استيقظ النبي ﷺ من الليل وهو يقول: **«لا إله إلا الله ماذا أنزل الليلة من الفتن ماذا أنزل من الخزائن من يوقظ صواحب الحجرات**

(١) مسلم ١١٢٨.

كم من كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة»[١].

فهل يرضَى أحد لموليته أن تكون من أهل النار أو أن تكون عارية يوم القيامة أو هل ترضى ذلك المرأة لنفسها.

وأخرج النسائي قال أخبرنا إسماعيل بن مسعود حدثنا خالد بن الحارث حدثنا ثابت بن عمارة عن غنيم بن قيس عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«أيما امرأة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا من ريحها فهي زانية»**[٢].

وقد حذر رسول الله ﷺ من فتنة النساء وأخبر بأنها من أعظم ما يتضرر به الرجال كما جاء في الصحيحين من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: **«ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء»**[٣] بل ما فتنت الأمم السابقة بمثل الفتنة بالنساء وقد جاء الأمر بالوقاية من فتنتها كما جاء في صحيح مسلم من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه

---

(١) البخاري ٥٨٤٤.

(٢) النسائي رقم ٥١٢٩ الترمذي رقم ٢٧٨٦ وقال حديث حسن صحيح. وأحمد ج٤ ص٤١٤ وفي الباب عن أبي هريرة عند أحمد ج٢ ص٢٤٦ وأبو داود رقم ٤١٧٣. وإسناده صحيح.

(٣) البخاري ٥٠٩٦ مسلم ٢٧٤٠.

عن النبي ﷺ قال: «إن الدنيا حلوة خضرة وإن الله مستخلفكم فيها فينظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا واتقوا النساء فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء»[1] فانظر إلى النبي الكريم كيف حذر من فتنة النساء وانظر إلى الواقع المؤسف تجد ما يؤلم قلبك ويقض مضجعك وكل يوم تزيد الفتنة بالنساء تراها في الأسواق تتمطى في مشيتها عجباً وتيهاً وتتلون اختيالاً وزهواً بتدلل وتكسر وتظرف. بل أعظم من ذلك ما تجده في الأسواق وغيرها فتتساءل أهذه بلاد الإسلام وصل بها الأمر إلى هذا الحد؟ كيف ترون ذلك وتصبرون؟ أما تغارون؟ أما تخافون العذاب من رب العباد؟ أما تخجلون؟ فالمرأة مأمورة بالاحتشام والحياء والبقاء في قعر البيت لئلا تفتن وتنفتن فتتنغص عليها حياتها وسعادتها ويخدش عرضها وتهان كرامتها وتنطلق إليها النظرات الوقحة الجريئة والعيون النهمة الخائنة.

أيتها المرأة المسلمة انظري لأي شيء خلقت؟ لقد خلقت لعبادة ربك وعدم تعدي حدوده وانتهاك محارمه فالله تعالى أمرك فقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٥٩﴾﴾ [الأحزاب: ٥٩].

---

(١) مسلم ٢٧٤٢.

قال ابن عباس أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب ويبدين عيناً واحدة.

وقال ابن سيرين: سألت عبيدة السلماني عن هذه الآية قال: فقال بثوبه وغطى رأسه ووجه وأبرز ثوبه عن إحدى عينيه. وقال تعالى: ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣٠].

أخرج البخاري في صحيحه أن عائشة رضي الله عنها كانت تقول لما نزلت هذه الآية وليضربن بخمرهن على جيوبهن **«يرحم الله نساء المهاجرات الأول لما نزلت هذه الآية شققن مروطهن فاختمرن بها»**[1].

---

(١) البخاري: ٤٧٥٨.

فأين هذا من واقعنا؟ إذ واقعهم الاستجابة لأمر الله وواقعنا ونسائنا إلا من رحم الله الاستجابة لكل نابح وناعق وزنديق وفاجر ومخنث وعاهر. ثم ختم الله هذه الآية بقوله: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣٠]

قال ابن كثير: أي افعلوا ما أمركم به من هذه الصفات الجميلة والأخلاق الجليلة واتركوا ما كان عليه أهل الجاهلية من الأخلاق والصفات الرذيلة فإن الفلاح كل الفلاح في فعل ما أمر الله به ورسوله ﷺ وترك ما نهيا عنه. أهـ.

وأخرج أحمد في المسند حدثنا أبو عامر حدثنا زهير بن محمد عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن ابن أسامة بن زيد أن أباه قال: كساني رسول الله ﷺ قبطية كثيفة كانت مما أهداها دحية الكلبي فكسوتها امرأتي فقال لي رسول الله: «مالك لم تلبس القبطية؟» قلت: يا رسول الله كسوتها امرأتي. فقال لي رسول الله ﷺ: «مرها فلتجعل تحتها غلالة إني أخاف أن تصف حجم عظامها»[1].

(١) أحمد ٥/ ٢٠٥ وهذا في إسناده عبدالله بن محمد بن عقيل ورواه البيهقي ٢/ ٢٣٤ والطبراني ١/ ١٦٠ وله شاهد عند أبي داود ٤١١٦ والبيهقي ٢/ ٢٣٤ من حديث دحية الكلبي وفي إسناده ابن لهيعة وقد توبع تابعه يحيى بن أيوب وجاء أيضاً موقوفاً عن عمر بن الخطاب لكن فيه انقطاع عند البيهقي ٢/ ٢٣٤ وهذا يدل على أن الحديث ثابت لا بأس به.

قال العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله: كسوة المرأة في الحقيقة هوما سترها ستراً كاملاً بحيث يكون كثيفاً فلا يبدي جسمها ولا يصف لون بشرتها لرقته وصفائه ويكون واسعاً فلا يبدي حجم أعضائها ولا تقاطيع بدنها لضيقه. أهـ[١].

وروى مالك عن علقمة ابن أبي علقمة عن أمه أنها قالت: دخلت حفصة بنت عبدالرحمن على عائشة أم المؤمنين وعلى حفصة خمار رقيق فشقته عائشة وكستها خماراً كثيفاً[٢].

وأخرج النسائي قال: أخبرنا محمد بن عبدالأعلى حدثنا النضر أخبرنا معتمر حدثنا عبيدالله عن نافع عن سليمان بن يسار عن أم سلمة قالت: سئل رسول الله ﷺ **«كم تجر المرأة من ذيلها قال: شبراً. قالت: إذا ينكشف عنها قال: ذراع لا تزيد عليها»**[٣].

فهذا لباس المرأة وكسوتها بل أمرت أن تغطي رأسها في الصلاة وهي في بيتها حيث لا يراها أحد، أخرج أبو داود قال:

---

(١) الدرر السنية ج١٥ ص٢٥٦.

(٢) مالك في موطأ، باب ما يكره للنساء لبسه من الثياب، والبيهقي في السنن ج٢ص٢٣٥.

(٣) النسائي ٥٣٥٤ أبو داود ٤١١٨ وحمد ٢٧١٧١ وجاء من حديث ابن عمر وإسناده صحيح.

حدثنا محمد بن المثنى حدثنا حجاج بن المنهال حدثنا حماد عن قتادة عن محمد بن سيرين عن صفية بنت الحارث عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار**»(١). ورواه أحمد والترمذي قال الترمذي حديث عائشة حديث حسن والعمل عليه عند أهل العلم أن المرأة إذا أدركت فصلت وشيء من شعرها مكشوف لا تجوز صلاتها. بل عندما حصل شيء من التغير بعد موت الرسول ﷺ من ناحية النساء ولباسهن وتوسعهن قالت عائشة رضي الله عنها لو أدرك رسول الله ﷺ ما أحدث النساء لمنعهن كما منعت نساء بني إسرائيل(٢) أخرجه البخاري ومسلم هذا لفظ البخاري ولفظ مسلم. قالت: لو أن رسول الله ﷺ رأى ما أحدث النساء لمنعهن المسجد كما منعت نساء بني إسرائيل. انظر ما تقول عائشة أم المؤمنين حينما حصل من بعض النساء التغير مع أن النبي ﷺ قال: «**إذا استأذنت امرأة أحدكم فلا يمنعها**»(٣) أخرجاه في الصحيحين من حديث ابن عمر وكما أخرج البخاري عن

---

(١) أبو داود رقم ٦٤١ الترمذي رقم ٣٧٧ أحمد ج٦ ص ١٥٠ وقد رجح أبو داود والدارقطني الإرسال.

(٢) البخاري ٨٦٩ مسلم ٤٤٥ .

(٣) البخاري ٨٧٣ مسلم ٤٤٢ .

ابن عمر قال: كانت امرأة لعمر تشهد صلاة الصبح والعشاء في الجماعة في المسجد فقيل لها: لم تخرجين وقد تعلمين أن عمر يكره ذلك ويغار، قالت: وما يمنعه أن ينهاني، قال: يمنعه قول رسول الله ﷺ «**لا تمنعوا إماء الله مساجد الله**»(١) وقد اشترط أهل العلم شروطاً لجواز خروج النساء إلى المساجد.

قال النووي عند شرحه في مسلم وهذه الشروط أن لا تكون متطيبة ولا متزينة ولا ذات خلاخل يسمع صوتها ولا ثياب فاخرة ولا مختلطة بالرجال ولا شابة ونحوها ممن يفتتن بها وأن لا يكون في الطريق ما يخاف به مفسدة ونحوها. أهـ.

ويلحق في ذلك النقاب الفاتن ولبس البنطال أو الجلباب المزخرف أو ما فيه من التشبه بالكفار أو التشبه بالرجال.

وهذا كما في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **أيما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهد معنا العشاء الآخرة**»(٢) وعن زينب الثقفية امرأة عبدالله بن مسعود قالت: قال لنا رسول الله ﷺ: «**إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيباً**»(٣). فلذا تجد هيئة النساء حال خروجهن في زمن النبي ﷺ كما ذكرت عائشة رضي الله عنها قالت: «**أن نساء**

(١) البخاري ٩٠٠. (٢) مسلم ٤٤٤. (٣) مسلم٤٤٣.

المؤمنات كن يصلين الصبح مع النبي ﷺ ثم يرجعن متلفعات بمروطهن لا يعرفهن أحد»[١] بل أمرهن النبي ﷺ أن يخرجن تفلات كما أخرج أحمد وأبو داود من طريق محمد ابن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله ولكن ليخرجن وهن تفلات[٢]»[٣]. هذا لفظ أبي داود وإسناده لا بأس به.

وقد بين النبي ﷺ بأن صلاتها في بيتها خير لها كما أخرج أبو داود قال: حدثنا ابن المثنى أن عمرو بن عاصم حدثهم قال: حدثنا همام عن قتادة عن مورق عن أبي الأحوص عن عبدالله عن النبي ﷺ قال: «صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها وصلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها»[٤].

---

(١) البخاري ٥٧٨ مسلم٦٤٥ . (٢) غير متطيبات ولا متزينات.

(٣) أبو داود ٥٦٥ أحمد ج٢ ص٤٣٨ وابن أبي شيبة ٧٦٠٩ وعبدالرزاق ٥١٢١ وفي الباب عن زيد بن خالد عند أحمد ٥/ ١٩٢ وعائشة عند أحمد ج٦ ص٦٩-٧٠.

(٤) أبو داود ٥٧٠ وهذا الحديث تكلم فيه ابن خزيمة ج٣ ص٩٣-٩٤. قال الدارقطني في العلل ج٥ ص٣١٤-٣١٥ ورفعه صحيح من حديث قتادة وأخرجه الحاكم ١/ ٢٠٩ وقال عنه هذا حديث صحيح. فقال ابن كثير هذا إسناد جيد وهو كما قال ابن كثير. وله شاهد من حديث أم سلمة بلفظ «خير مساجد النساء قعر بيوتهن»=

قال البيهقي رحمه الله: وفيه دلالة على أن الأمر بأن لا يمنعن أمر ندب واستحباب لا أمر فرض وإيجاب وهو قول العامة من أهل العلم. أهـ[(١)] وقد كره بعض أهل العلم الصلاة في المسجد كما قالت ذلك عائشة وابن مسعود فيما أخرج ابن أبي شيبة قال: حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن أبي فروة الهمداني عن أبي عمرو الشيباني قال: **«رأيت ابن مسعود يحصب النساء يخرجهن من المسجد يوم الجمعة»**[(٢)] وجاء عن عبدالله بن مسعود أيضاً عند ابن أبي شيبة قال: حدثنا وكيع حدثنا سليمان ابن المغيرة عن حميد بن هلال عن أبي الأحوص قال: قال عبدالله بن مسعود: **«المرأة عورة وأقرب ما تكون من ربها إذا كانت في قعر بيتها فإذا خرجت استشرفها الشيطان»**[(٣)].

= أخرجه أحمد ج٦ ص٢٩٧ والبيهقي ج٣ ص١٣١ والحاكم ١/ ٢٠٩ وجاء من حديث عائشة عند البيهقي ج٣ ص١٣٢.

(١) سنن البيهقي ج٣ ص١٣٣.

(٢) ابن أبي شيبة رقم ٧٦١٧ وإسناده صحيح.

(٣) ابن أبي شيبة ٧٦١٦ موقوف على ابن مسعود إسناده صحيح وحكمه حكم الرفع. وجاء عند الترمذي مرفوعاً «المرأة عورة فإذا خرجت استشرفها الشيطان» وقال الترمذي في بعض النسخ حديث حسن صحيح وهو الذي ذكرها ابن رجب في فتح الباري وصححه ابن حبان مرفوعاً ج٧ ص٤٤٦.

بوب على ذلك ابن حبان فقال: ذكر الأمر للمرأة بلزوم قعر بيتها لأن ذلك خير لها عند الله جل وعلا. وجاء عن إبراهيم النخعي أن له ثلاث نسوة فلم يكن يدعهن يخرجن إلى جمعة ولا جماعة. رواه عبدالرازق وابن أبي شيبة.

وأخرج ابن أبي شيبة أن علقمة والأسود كانا يخرجان نساءهما في العيدين ويمنعانهن من الجمعة[١].

وجاء عن عروة بن الزبير أنه كان لا يدع امرأة من أهله تخرج إلى فطر ولا إلى أضحى[٢] وقال الثوري: ليس للمرأة خير من بيتها وإن كانت عجوزاً.

وذكر ابن المنذر عن يحيى بن سعيد الأنصاري قال: لا نعرف خروج المرأة الشابة عندنا في العيدين[٣].

وجاء عن أبي حنيفة لا يخرجن إلا للعيد خاصة. وقال أحمد أكره خروجهن في هذا الزمان لأنهن فتنة. ومنهم من رخص فيه للعجائز دون الشواب وهو قول مالك في رواية والشافعي وأبي يوسف ومحمد بن الحسن وطائفة من الحنابلة. أهـ.

---

(١) ابن أبي شيبة ٥٧٩٠.

(٢) ابن أبي شيبة ٥٧٩٦ وجاء ذلك عن ابن عمر أخرجه عبدالرزاق ٣/ ٣٠٣.

(٣) ابن المنذر في الأوسط ٤/ ٢٦٣.

من كلام ابن رجب في فتح الباري وهذا الكلام مقصور على حال خشية الفتنة أو وقوعها بالفعل جراء خروجها. أما إذا أمنت الفتنة فإنه لا كلام لأحد للسنة التي سنها رسول الله ﷺ الناهية عن منع النساء عند الخروج إلى المساجد.

فانظر رحمك الله أقوال الأئمة لوجود بعض الفتنة بها وهي خارجة تتعبد الله في المسجد فكيف بخروجها للأسواق وللعمل وأماكن الرقص والحفلات والأماكن المشبوهة فتجب الغيرة على المحارم والقيام بحق القوامة التي ذكر الله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [النساء: ٣٤].

قال ابن كثير رحمه الله: أي الرجل قيم على المرأة وهو رئيسها وكبيرها الحاكم عليها ومؤدبها إذا اعوجت لأن الرجال أفضل من النساء والرجل خير من المرأة ولهذا كانت النبوة مختصة بالرجال وكذلك الملك الأعظم وكذا منصب القضاء وغير ذلك فالرجل أفضل من المرأة في نفسه وله الفضل عليها والإفضال فناسب أن يكون قيماً عليها. أهـ. وهذه عائشة أم المؤمنين فقيهة الصحابة والصحابيات لم يأمرها النبي ﷺ أن تخرج وتعلم بنات جنسها ولم يأمر فاطمة وهي سيدة نساء أهل الجنة بأن تخرج أيضاً وتعمل وتعلم بنات جنسها والله المستعان

اعرفوا أيها الرجال هذا الفضل وقوموا بحقه لا تبخسوا أنفسكم حقها وتنسوا الفضل لا تغلبنكم النساء على رجولتكم ولا يلهينكم الشيطان عن رعاية أهليكم ولا تشتغلوا بأموالكم عن قيمكم وأخلاقكم والحفاظ على عوراتكم وشرفكم فيجب عليكم أن تغاروا على محارمكم لأن ذلك خصلة من خصال أهل الإيمان.

برهان ذلك ما أسنده مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله يغار وإن المؤمن يغار وغيرة الله أن يأتي المؤمن ما حرم عليه**»(١) بل الغيرة لا تكون إلا عند الرجال العظماء أما الذي لا يغار فهو ديوث فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال سعد بن عبادة يا رسول الله لو وجدت مع أهلي رجلاً لم أمسه حتى آتي بأربعة شهداء؟ قال رسول الله ﷺ: نعم. قال: كلا والذي بعثك بالحق إن كنت لأعاجله بالسيف قبل ذلك قال رسول الله ﷺ: «**اسمعوا إلى ما يقول سيدكم إنه لغيور وأنا أغير منه والله أغير مني**»(٢) وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال قال سعد بن عبادة: لو رأيت رجلاً مع امرأتي لضربته بالسيف غير مصفح، فبلغ ذلك النبي

---

(١) مسلم ٢٧٦١ .

(٢) مسلم ١٤٩٨ .

ﷺ فقال: «**أتعجبون من غيرة سعد لأنا أغير منه والله أغير مني**»(١) هكذا كان هؤلاء الرجال الذي رباهم محمد ﷺ وهذه قصة شاب يذكرها أبو سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كان فيه فتى منا حديث عهد بعرس قال فخرجنا مع رسول الله ﷺ إلى الخندق فكان ذلك الفتى يستأذن رسول الله ﷺ بأنصاف النهار فيرجع إلى أهله فاستأذنه يوماً فقال له رسول الله ﷺ: «**خذ عليك سلاحك فإني أخشى عليك قريظة**» فأخذ الرجل سلاحه ثم رجع فإذا امرأته بين البابين قائمة فأهوى إليها الرمح ليطعنها به وأصابته غيرة فقالت له: اكفف عليك رمحك وادخل البيت حتى تنظر ما الذي أخرجني فدخل فإذا بحية عظيمة منطوية على الفراش فأهوى إليها بالرمح فانتظمها به ثم خرج فركزه في الدار فاضطربت عليه فما يدري أيهما كان أسرع موتاً الحية أم الفتى. قال فجئنا إلى رسول الله ﷺ فذكرنا ذلك له وقلنا ادع الله يحييه لنا فقال: «**استغفروا لصاحبكم**»(٢)، هذا ومن فوائد الغيرة على المحارم أن المرأة تعظم الرجل الغيور وترفع من شأنه بل تعرف أن وراءها رجلاً فيه رجولة وغيرة فهذه أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما قالت: كنت أنقل

---

(١) البخاري ٦٨٤٦ مسلم ١٤٩٩.

(٢) مسلم ٢٢٣٦.

النوى من أرض الزبير التي أقطعه رسول الله ﷺ على رأسي وهي مني على ثلثي فرسخ. فجئت يوماً والنوى على رأسي فلقيت رسول الله ﷺ ومعه نفر من الأنصار فدعاني ثم قال: «إخ إخ» ليحملني خلفه فاستحييت أن أسير مع الرجال وذكرت الزبير وغيرته وكان أغير الناس فعرف رسول الله ﷺ أني قد استحييت فمضى»[١] إن الرجال أهل الغيرة يعرفون حتى في الرؤيا. فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بينا نحن عند رسول الله ﷺ إذ قال: بينا أنا نائم رأيتني في الجنة فإذا امرأة تتوضأ إلى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر فقالوا: لعمر بن الخطاب فذكرت غيرته فوليت مدبراً فبكى عمر وقال أعليك أغار يا رسول الله[٢].

قال القحطاني في نونيته:

إن الرجال الناظرين إلى النسا
مثل الكلاب تطوف باللحمان
إن لم تصن تلك اللحوم أُسودها
أُكلت بلا عوض ولا أثمان

(١) البخاري ٥٢٢٤ مسلم ٢١٨٢
(٢) البخاري ٣٢٤٢ مسلم ٢٣٩٥.

بل انظر للخليفة الراشد أبي تراب علي بن أبي طالب رضي الله عنه ماذا يأمر وبماذا يقول؟ قال أحمد في المسند حدثنا هناد بن السري حدثنا شريك وحدثنا علي بن حكيم الأودي أنبأنا شريك عن أبي إسحاق عن هبيرة عن علي رضي الله عنه قال: «**أما تغارون أن يخرج نساؤكم فإنه بلغني أن نساءكم يخرجن في الأسواق يزاحمن العلوج**»[1] فرحماك يا رب كيف لو رأى علي أو أحد رجال ذاك الزمان واقع نسائنا في هذا الزمن تخرج المرأة تزاحم الرجال في الأسواق وانظر إليها وهي خارجة من مدرستها والعلوج عن يمينها ويسارها وأمامها انظر إليها وهي في الحفلات والمنتديات والنوادي والمسلسلات والأفلام والمسرحيات ومقاهي الانترنت والمطاعم العائلية كيف لو أبصروا المرأة وقد صورت في البطاقات والوثائق كيف لو رأوها وهي تطالب بقيادة السيارة وتنادي بفتح أماكن للعب كرة القدم والسلة والطائرة وغير ذلك؟!! وسبب هذه المفاسد المتقدمة هو تعليم المرأة زعموا وقد أنكر بعض أهل العلم هذه المدارس ومن ضمن من حذر ننقل كلام للشيخ عبدالله بن سليمان بن حميد رحمه الله عن تعليم المرأة في هذه المدارس.

---

(١) أحمد ١/ ١٣٣ وإسناده لا بأس به.

قال رحمه الله: إن تعليم المرأة على هذه الصفة، هو مصدر انحطاط الأمة، وخروجها عن تعاليم دينها، وآداب شرعها، وعوائد قومها الصالحة، وسفورها وتبرجها، واختلاطها مع الأجانب، والسفور مدعاة إلى الفجور، وفتنة الاختلاط كبيرة. وقد أجمع العقلاء على أن المرأة مطمع نظر الرجل ومثار شهوته، وأن الاختلاط مثير للشهوة جالب للفتن، سبب لفعل ما يكرهه الله.

وهل حدث ما تعلمون أو تسمعون عنه، في البلاد المجاورة من تمزيق الحجاب وكشف الساق والفخذ والرأس، وفتح بيوت البغاء، والسينما، والرقص والخلاعة، إلا بعد التعليم المزعوم ثقافة؟!

وإن تعليم المرأة على هذا المنهج، خطر عظيم على المجتمع، ومصيبة لا تجبر وعاقبته سيئة، إن تعليم المرأة سبب لتمردها، وهن ناقصات عقل ودين.

وبتعليمها: ستسافر وحدها، وتخلو بزميلها أو معلمها، وتذهب بعض الليل بعيدة عن أهلها باسم الدراسة والمذاكرة، أو تبيت عند غير أهلها، ولا يكون لوليها عليها أمر.

فالله الله عباد الله، في مقاومتها وردها، وعدم قبولها، فإنه

لا يرضى بهذه المدارس، إلا من لا غيرة عنده ولا رجولة ولا دين، نعوذ بالله من موجبات غضبه.

وقال أيضاً: وإني أنصح لكل مسلم: أن لا يدخل ابنته أو أخته، في هذه المدارس التي ظاهرها الرحمة، وباطنها البلاء والفتنة، ونهايتها، السفور والفجور وسقوط الأخلاق والفضيلة، ومن لم يتعظ ويعتبر بما يرى ويسمع في البلاد المجاورة فلن يعظه شيء ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ من نُّورٍ﴾ [النور: ٤٠][1].

وهذه عائشة رضي الله عنها حينما ذكرت مبايعة النساء للنبي ﷺ على الإسلام قالت: ولا، والله! ما مست يد رسول الله ﷺ يد امرأة قط غير أنه يبايعهن بالكلام. قالت عائشة: والله! ما أخذ رسول الله ﷺ على النساء قطُّ إلا بما أمره الله تعالى وما مست كفُّ رسول الله ﷺ كف امرأة قطُّ وكان يقول لهن: إذا أخذ عليهن «قد بايعتكن» كلاماً[2].

إذا كان هذا وهو المبايعة على الإسلام لم تمس يده يد امرأة.

إذن يا معاشر المسلمين اقضوا على أسباب الشر قبل أن يقضي عليكم.

---

(١) الدرر السنية ١٦/ ٧٤-٨٤ بتصرف.

(٢) البخاري ٤٨٩١ مسلم ١٨٦٦.

معاشر المسلمين اقضوا على أسباب الشر قبل أن يقضي عليكم وسدوا أبواب الفساد قبل أن تنهار عليكم والله ثم والله لبطن الأرض خير من ظهرها عائذاً بالله من الفتن عائذاً بالله من الفتن. إنك لا تستغرب الدعوة إلى خروج النساء إلى المدارس من الدعاة على أبواب جهنم لكن المصيبة العظمى والكسر الذي لا ينجبر رضا بعض من يرى عليهم أثر الصلاح يرضون لنسائهم ذلك بل يطالبون بأن يكون هناك نساء في مكاتب الدعوة وفي المحاكم بل بعض منهم يرضى أن تسافر المرأة مسافة ثلاثمائة كيلومتر يومياً ويفتي بعضهم بجواز ذلك بدون محرم ويقول بأن هذا ليس سفر. عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم ولا يدخل عليها رجل إلا ومعها محرم»**[(١)] وقال أبو داود وحدثنا يوسف بن موسى عن جرير عن سهيل عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تسافر المرأة بريداً إلا ومعها ذو محرم»**[(٢)] كيف

(١) البخاري ١٨٦٢ مسلم ١٣٤١.

(٢) أبو داود ١٧٢٥ وابن خزيمة ٢٥٢٦ وصححه وابن حبان ٤٧١٦ فقال سمع هذا الخبر سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة=

تسافر بدون محرم ولم يأذن الشارع لنساء النبي ﷺ بأن يخرجن إلا لقضاء حوائجهن بعد أن كان عمر ينكر عليهن خروجهن للبراز. فعن عائشة رضي الله عنها أن أزواج النبي ﷺ كن يخرجن بالليل إذا تبرزن إلى المناصع وهو صعيد أفيح فكان عمر يقول للنبي ﷺ احجب نساءك فلم يكن رسول الله ﷺ يفعل فخرجت سودة بنت زمعة زوج النبي ﷺ ليلة من الليالي عشاء وكانت امرأة طويلة فناداها عمر ألا قد عرفناك يا سودة، حرصاً على أن ينزل الحجاب فأنزل الله آية الحجاب. قالت عائشة قال النبي ﷺ: «**قد أذن أن تخرجن في حاجتكن**»[1] يعني البراز ولذا نهى عن الدخول على النساء فعن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: **إياكم والدخول على النساء فقال رجل من الأنصار يا رسول الله أفرأيت الحمو؟ قال: الحمو الموت**»[2].

فكيف يظن ظان أو يزعم زاعم أن الرسول ينهى عن ذلك ويرضى للمرأة أن تسافر بدون محرم أو أن تركب مع السائقين

= وسمعه من سعيد المقبري عن أبي هريرة فالطريقان جميعاً محفوظان. والطحاوي في شرح معاني الآثار ج٢ ص١١٢ وهذا إسناده صحيح.

(١) البخاري ١٤٦ مسلم ٢١٧.

(٢) البخاري ٥٢٣٢ مسلم ٢١٧٢.

في البلد؟ بل شرع لأمته رفع الريبة التي يظن وقوعها حتى ولو كان الرجل مع زوجته فعن صفية بنت حيي رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ معتكفاً فأتيته أزوره ليلاً فحدثته ثم قمت لأنقلب فقام معي ليقلبني وكان مسكنها في دار أسامة بن زيد فمر رجلان من الأنصار فلما رأيا النبي ﷺ أسرعا فقال النبي ﷺ على رسلكما إنها صفية بنت حيي. فقالا سبحان الله يا رسول الله! قال: **«إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما شراً أو قال شيئاً»**(١) هذا لفظ مسلم.

إذاً ماذا يريد دعاة تحرير المرأة اليوم نعم إنهم دعاة تحرير المرأة من شرع ربها وسنة نبيه وعبوديتها لربها إلى عبوديتها للشيطان وأن يسترقوها وتكون سلعة رخيصة ومضغة في أفواه المجرمين وإلا ماذا يريدون؟ ألم يجعل الله القرار لها في البيت؟ وعملها فيه من أشرف الأعمال ويدل على شرف عملها في البيت قيام سيد ولد آدم ﷺ في مهنة أهله عن الأسود بن يزيد قال: سألت عائشة رضي الله عنها ما كان النبي ﷺ يصنع في البيت؟ قالت: **«كان يكون في مهنة أهله فإذا سمع الأذان خرج»**(٢).

---

(١) البخاري ٢٠٣٥ مسلم ٢١٧٥.

(٢) البخاري ٥٣٦٣.

بل أخبر أن الجنة تحت قدم الأم. روى أحمد قال: حدثنا روح أخبرنا ابن جريج أخبرني محمد بن طلحة بن عبدالله بن عبدالرحمن عن أبيه طلحة بن عبدالله عن معاوية بن جاهمة أن جاهمة جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أردت الغزو وجئتك أستشيرك؟ فقال: «**هل لك من أم؟**» قال: نعم. فقال: «**الزمها فإن الجنة عند رجلها ثم الثانية ثم الثالثة في مقاعد شتى كمثل هذا القول**»(١) وأن الأم مقدمة في البر وحسن الصحبة على الأب. فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «**جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: أمك. قال: ثم من؟ قال: أمك. قال: ثم من؟ قال: أمك. قال: ثم من؟ قال: أبوك**»(٢) وقد أوصى النبي ﷺ بالنساء خيراً في أعظم المواقف وأعظم جمع وهو موقف عرفة في خطبة عرفة فقال: «**فاتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمان الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضرباً غير**

---

(١) أحمد ج٣ ص٤٢٩ والنسائي ٣١٠٦ وابن ماجه ٢٧٨١ إسناده لا بأس به وأخرجه الحاكم ٢/ ١٠٤ وقال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٢) البخاري ٥٩٧١ مسلم ٢٥٤٨.

مبرح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف»[١].

وأخرج أحمد حدثنا ابن إدريس سمعت محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وخيارهم خيارهم لنسائهم»[٢].

فهذه النصوص دلت على مكانة المرأة وحقوقها في شريعة الإسلام وهذا رداً على من زعم أن شطر الأمة معطل قل أأنتم أعلم أم الله؟ بئس للظالمين بدلا. كما أنهم يزعمون التباكي على المرأة والانتصار لها ولحقوقها، وكذبوا والله حالهم في ذلك كما قال إمامهم ومقدمهم ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلاَّ مَا أَرَىٰ وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلاَّ سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾ [غافر: ٢٩] ألا إنهم ذئاب جائعة وكلاب مسعورة، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾ [النور: ١٩]. وقال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَن تَمِيلُوا مَيْلاً عَظِيمًا﴾ [النساء: ٢٧].

نقل ابن جرير في تفسيره عن ابن زيد في تفسير هذه الآية

---

(١) مسلم ١٢١٨ من حديث جابر وجاء من حديث عمرو بن الأحوص عند الترمذي ١١٦٣ وقال حديث حسن صحيح وابن ماجه ١٨٥١.

(٢) أحمد ٧٣٩٦ ج٢ وأخرجه الترمذي ١١٦٢ وقال حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح. ورواه أبو داود ٤٦٨٢ مختصراً.

قال: يريد أهل الباطل وأهل الشهوات في دينهم أن تميلوا في دينكم ميلاً عظيماً تتبعون أمر دينهم وتتركون أمر الله وأمر دينكم. وقال مجاهد هم الزناة يريدون أن تميلوا عن الحق فتزنون كما يزنون.

وبأصدق وصف للدعاة على أبواب جهنم الذين من ضمنهم دعاة الاختلاط والحرية ومساواة المرأة بالرجل قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لا تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ (١١) أَلا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لاَّ يَشْعُرُونَ (١٢)﴾ [البقرة: ١١-١٢].

نسأل الله السلامة من الفتن ما ظهر منها وما بطن، والحمد لله رب العالمين.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

كتبها: حمد بن عبدالله الحميدي

في: ١٥/ ١/ ١٤٢١هـ

الزلفي

تحذير

جاء في صحيح البخاري من حديث سمرة بن جندب أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في منامه قال: فأتينا على مثل التنور أعلاه ضيق واسفله واسع وإذا فيه لغط وأصوات، فاطلعنا فيه، فإذا فيه رجال ونساء عُراة، وإذا هم يأتيهم لهب من أسفل منهم، فإذا أتاهم ذلك اللهب ضوضوا قال: قلت: ما هؤلاء؟ قال: قال لي هؤلاء الزناة والزواني.

فيا عبدالله عليك أن تغض بصرك فإن من غض بصره، أنار الله بصيرته ومن فوائد غض البصر:

١- إستجابة لأمر ربك الذي فيه حياتك وسعادتك.

٢- يجعل الله حلاوة الإيمان ولذته في قلبك.

٣- يقذف الله في قلبك النور ويجعل لك فرقان.

٤- يثبت الله الإيمان في قلبك ويقويه.

٥- يحفظ الله لك عرضك بكفك عن النظر في اعراض الناس.

ومن أسباب وقوع الطلاق ما ظهر في هذه الأوقات من دعايات مغرضة تقول بأن المرأة في المجتمعات الإسلامية مظلومة ولا تنال حريتها وأنها طاقة معطلة فإذا سمعت النساء هذه الدعايات المسمومة تنكرن على أزواجهن وساءت عشرتهن لهم فكان ذلك سبباً للطلاق والتفريق بين الزوجين. كعمل السحرة الذين يفرقون بين المرء وزوجه.

ومن أسباب الطلاق انصراف النساء عن العمل في بيوتهن إلى العمل الوظيفي خارج البيوت بسبب تعليم المرأة ونيلها المؤهلات الوظيفية. فإذا توظفت وخرجت للعمل خارج البيت تعطل عملها داخل البيت وأصبحت كالرجل تحتاج إلى من يقوم بإعداد الطعام لها ويقوم بالأعمال المنزلية بدلاً منها فيحصل الشقاق بينها وبين زوجها لأنها تصبح عبأ عليه وفي النهاية لا بد من الطلاق. لأنه يريد زوجة يسكن إليها لا زوجة يسكن معها*.

فضيلة الشيخ
صالح بن فوزان الفوزان
عضو هيئة كبار العلماء

*الخطب المنبرية - ج ٣ ص ٢١١

ردمك: ٤-٠٩-٨٨٣-٩٩٦٠